

وسائل الشيعة

[126] قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله في الاضاحي أن نستشرف العين والاذن، ونهانا عن الخرقاء (3) والشرقاء (4) والمقابلة (5) والمدابرة (6). ورواه الصدوق مرسلًا (7). (18781) 3 - وعنه، عن بنان بن محمد، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يضحى بالعرجاء بين عرجها، ولا بالعوراء بين عورها، ولا بالعجفاء ولا بالخرصاء (1) ولا بالجدعاء (2) ولا بالعضباء، العضباء مكسورة القرن، والجدعاء (3): المقطوعة الاذن. ورواه الصدوق مرسلًا نحوه (4). (18782) 4 - ورواه في (معاني الاخبار) عن أبيه، عن سعد، عن إبراهيم ابن هاشم، عن عبد الله بن المغيرة، والذي قبله عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد مثله، ثم قال: الخرقاء _____ (3) الخرقاء: هي الدابة التي في أذنها خرق. (مجمع البحرين - خرق - 5: 153). (4) الشرقاء: هي الدابة المشقوقة الاذن باثنين (مجمع البحرين - شرق - 5: 190). (5) المقابة: هي الدابة التي تقطع من مقدم أذنها قطعة. (مجمع البحرين - قبل - 5: 449). (6) المدابرة: هي الدابة التي تقطع من مؤخر أذنها قطعة. (مجمع البحرين - قبل - 5: 449). (7) الفقيه 2: 293 / 1449. 3 - التهذيب 5: 213 / 716. (1) في الفقيه: بالجرباء (هامش المخطوط). (2) في المصدر: ولا بالجداء. (3) في المصدر: والجداء. (4) الفقيه 2: 293 / 1450. 4 - معاني الاخبار: 221 / 1. (*) _____